

A

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/47/293

30 June 1992

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة السابعة والأربعون
البند ٧١ من القائمة الأولية*

آثار الإشعاع الذري

تقرير لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري

١ - عقدت لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري^(١) دورتها الحادية والأربعين في مركز فيينا الدولي في الفترة من ١٥ الى ١٩ حزيران/يونيه ١٩٩٢ . وعمل السيد ج. ميزن (بلجيكي) والسيد إ. ليتورنو (كندا) والسيد ل. بينيلوس أشتون (بيرو) رئيسا ونائبا للرئيس ومقررا على التوالي .

٢ - وأحاطت اللجنة علما بقرار الجمعية العامة رقم ٤٤/٤٦ المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ الذي قامـت فيه الجمعية العامة ، في جملة أمور ، بتأييد خطط الأشطة المقبـلة للجنة العلمية وطلبت منـ اللجنة موافـلة استـعراض المشـاكل الـهامة المتـصلة بـجرعـات الإـشعـاع وـآثارـها وتقـديـم تـقـرـيرـ فيـ هـذاـ الشـأنـ إـلـىـ الجـمعـيـةـ العـامـةـ فـيـ دـورـتـهاـ السـابـعـةـ وـأـرـبعـينـ . وـرـحـبـتـ اللـجـنـةـ بـصـفـةـ خـاصـةـ بـإـشـارـةـ إـلـىـ سـلـطـتـهاـ الـعـلـمـيـةـ وـاسـتـقلـالـيـةـ حـكـمـهاـ . وـفيـ هـذـاـ الصـدـدـ خـلـصـتـ اللـجـنـةـ إـلـىـ أـنـ التـرـتـيبـاتـ الـبـدـيـلـةـ المـقـترـحةـ لـأـمـاتـهاـ فـيـ قـرـارـ الجـمعـيـةـ العـامـةـ رقمـ ٤٦/١٨٥ـ جـيمـ ٢٠ـ كانـونـ اـلـأـولـ/ـ دـيـسـمـبـرـ ١٩٩١ـ قدـ تـضـرـ بـمـفـهـومـ سـلـطـتـهاـ وـاسـتـقلـالـيـتـهاـ .

٣ - وفي معرض المناقشات التقنية ، نظرت اللجنة في آخر المعلومات التي تم التوصل إليها فيما يتعلق بمصادر الإشعاع ، والتعرض للإشعاع وآثاره . وتركزت تلك المداولات على استعراض وثائق أعدتها الأمانة العامة بشأن المواقـعـ التي اختـارتـهاـ اللـجـنـةـ باعتـبارـهاـ منـ أـهمـ المـواـضـعـ التيـ سـيـحـرـيـ بـشـأنـهاـ مـزـيدـ منـ الـدـرـاسـةـ . وـاشـتـملـتـ هـذـهـ المـواـضـعـ عـلـىـ : التـعـرضـ لمـصـادـرـ الإـشعـاعـ الطـبـيـ . وـالـتـعـرضـ لمـصـادـرـ إـشعـاعـ منـ صـنـعـ إـلـيـانـ فـيـ الـبـيـنـةـ . وـالـتـعـرضـ للـإـشعـاعـ الطـبـيـ .

* A/47/50 *

٠٠/٠٠

200792

160792 160792 92-28647

والposure للإشعاع المهني ، وآثار الإشعاع على البيئة الطبيعية ، وإجراء دراسة وبائية لأثار الإشعاع السرطانية ، والآثار الإشعاعية الحتمية لدى الأطفال ، وآثار الإشعاع على نمو دماغ الإنسان ، وآثار الجرعات ومعدل الجرعات في الاستجابة للأثار العشوائية للإشعاع ، وآليات تكون الأورام بسبب الإشعاع ، والآثار الوراثية للإشعاع ، والآثار المحتازة للجرعات المنخفضة من الإشعاع في الخلايا والكائنات ، وإدراك مخاطر الإشعاع والمصادر الأخرى . وقدمنت اللجنة اقتراحات لمواصلة تطوير تلك المواضيع وأشارت ، على وجه الخصوص ، إلى المعلومات الجديدة والإضافية التي يتعين النظر فيها .

٤ - وبذلت اللجنة جهوداً متزايدة لجمع البيانات عن التعرض للإشعاع في البلدان على نطاق العالم من أجل تحديد قيم الاختلافات التمثيلية ومداها . ودعّيت جميع الدول أعضاء الأمم المتحدة إلى الاجابة على استبيان وزعّته الأمانة العامة . وعلى الرغم من أن البيانات ليست كاملة فإنها لابد أن تتيح القيام بتحليل أشمل للتعرض الإشعاعي الطبيعي والطبي والمهني .

٥ - وأعربت اللجنة عن أملها في أن تواصل الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، تقديم المساعدة في هذا العمل ، ولاسيما عن طريق تقديم المعلومات ذات الصلة بشأن المواضيع ذات الأهمية لبرامج الدراسة المقبل ، وذلك حتى يمكن إجراء مداولات على أساس أشمل المعلومات العلمية والتكنولوجية وأحدثها .

٦ - وتنوي اللجنة إتمام تقييماتها الحالية لمصادر الإشعاع والتعرض واستعراضات المواضيع الإحصائية في دورتها الثانية والأربعين لتقديم تقرير شامل عنها إلى الجمعية العامة في عام ١٩٩٢ . وقدرّك اللجنة الاهتمام العلمي بمداولاتها وتعي مسؤوليتها ببلاغ أكبر جمّهور ممكّن بأثار ومخاطر الإشعاع المؤين الحاضر والمحتمل .

٧ - وانتخبت اللجنة السيد إـ. ليتورنو (كندا) والسيد لـ. بينيلوس أشتون (بيرو) والسيد جـ. بيفتسون (السويد) رئيساً ونائباً للرئيس ومقرراً على التوالي لدورتها الثانية والأربعين والثالثة والأربعين .

٨ - وقررت اللجنة أن تعقد دورتها الثانية والأربعين في مركز فيينا الدولي في الفترة ١٧ إلى ٢٨ أيار / مايو ١٩٩٣ .

الحواشى

(١) حددت صلاحيات اللجنة ، التي أنشأتها الجمعية العامة في دورتها العاشرة في عام ١٩٥٥ ، في القرار ٩١٣ (د - ١٠) المؤرخ في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٥ . وكانت اللجنة مؤلفة أصلاً من الدول الأعضاء التالية : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والأرجنتين وأستراليا والبرازيل وبلجيكا وتشيكوسلوفاكيا والسويد وفرنسا وكندا ومصر والمكسيك والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية والهند والولايات المتحدة الأمريكية واليابان . وقررت الجمعية العامة في قرارها ٢١٥٤ (د - ٢٨) ، المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٢ ، زيادة عضويتها عن طريق إضافة خمس دول ، وقام رئيس الجمعية ، بالتشاور مع رؤساء المجموعات الإقليمية بتعيين الدول الأعضاء التالية : جمهورية ألمانيا الاتحادية واندونيسيا وبولندا وبيرا وسودان . وبموجب القرار ٦٢/٤١ باء المؤرخ في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ ، قررت الجمعية العامة زيادة عدد الأعضاء إلى ٢١ عضواً كحد أقصى ، ودعت جمهورية الصين الشعبية لتصبح عضواً في اللجنة .

— — — — —